خلاصة واستنتاج من كتاب
فقه الفقراء والمساكين في الكتاب والسنة

إعداد
ابتسام بنت حمود الحماد

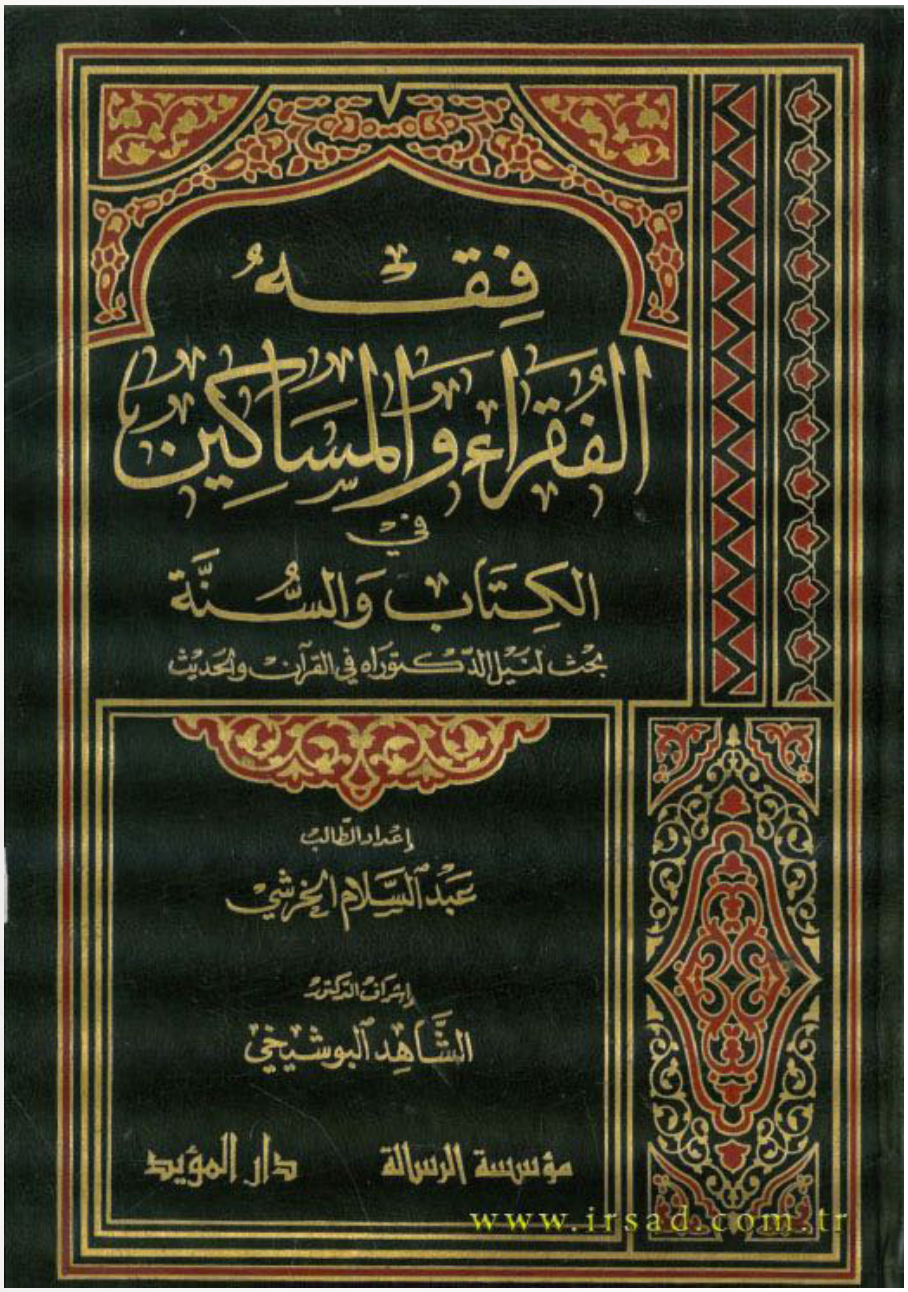

صورة من غلاف كتاب فقه الفقراء والمساكين في الكتاب والسنة

إن بذور الخير والمعروف والإحسان دفينة وكامنة في الإنسان وبالأخص عند أهل الإيمان، وهي بحاجة إلى إيجاد الأجواء وتوفير الشروط ، تنبت وتثمر وينعم الجميع بثمارها ومن أعظم ما يساعد على ذلك أن تكون القيادة ذات اهتمام فعلي خالص للّه تعالى بإسداد الجميل وتعميم الخير ثم تدعو إلى ذلك بصنوف القول والفعل، ولنا في رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام الأسوة الحسنة والإيثار والمواساة وشدة الاهتمام بالفقراء والعناية الفائقة بشؤونهم.

والقارئ للكتاب يظهر له جلياً أنه ليس من المستحيل ولا المستبعد تجاوز الفقر والتغلب عليه .

- تعريف الفقير والمسكين عند الحنابلة :

- عرفهما أبو الفرج المقدسي :

الفقراء : وهم الذين لايجدون مايقع موقعاً من كفايتهم

المساكين : هم الذين يجدون معظم كفايتهم .

- وقال أبن عطية :

الفقير : هو الذي لامال له إلا أنه لم يذل وجهه وذلك إما لتعفف مفرط وإما لبُلغةٍ تكون له كالحلوبة وما أشبهها .

المسكين : هو الذي يقترن بفقره تذلل وخضوع وسؤال فهذه هي المسكنة ، فعلى هذا كل مسكين فقير وليس كل فقير مسكيناً .

- اختلفت المذاهب الفقهية في تعريف الفقير والمسكين .. أثر هذا الخلاف:

- في موضع الزكاة : لاخلاف بين الفقهاء

- في مجال الصدقات: البدء في الفقراء بالصدقات باعتبارهم أشد الناس حاجة

- في الوصية: في موضع الوصية يبرز الخلاف، في كونها جنساً واحداً أو جنسين

- الوقف والنذر والحلف: فيمن نذر أو حلف ليتصدق على أحد الصنفين دون الآخر وضابطه أنه متى أطلق الفقراء أو المساكين تناول الصنفين وأن ذُكر أحدهما وجب التمييز حينئذ.

- الاهتمام بالفقراء والمساكين من الجانب المادي كإشباعهم وإلباسهم وإيوائهم وعلاجهم، مسعى جليل وعظيم النفع غير أنه يظل محدود الجدوى في تطويق الحاجة الكاملة والنفع التام. وقد تراعى حالات يركز فيها فقط على ذلك الجانب لكن سرعان مايجب أن تقرن به الرعاية الأدبية وتسير معه في خط موازٍ، وهذا ماصنعه رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم، من صور ذلك:

- الرعاية العلمية

- الرعاية النفسية

- الرعاية الجنسية

- الرعاية الاجتماعية

• إن أساس التغيير الذي تبني عليه سعادة الإنسان في الدنيا والآخرة هو المبادئ الواردة في القرآن والسنة يجد كل فيها حاجته، وأن الفقراء -خصوصاً- سيظلون فقراء مادياً وروحياً مالم يلتزموا بتلك المبادئ.

• حماية شخصية الفقراء والمساكين بكل الأبعاد المفصلة فمتى تم التوجه إليها بالعناية والشروط المطلوبة أتى مابعدها تباعاً وثمرة لها

• السمو بحق الفقراء والمساكين إلى مرتبة العقيدة فقورن بالإيمان باللّه تارة وقرن بالصلاة وهي عماد الدين تارة أخرى

• أقصى صور الإحسان إلى المساكين والضعفاء والمعدمين يتجلى في كفالتهم والسعي عليهم وإنزالهم منزلة من تجب نفقته بحيث يوفر المحسن لهم جميع ماتقوم به الحياة

• سياسة الخليفة عمر بن الخطاب والخلفاء الراشدين في الفقراء تقوم على الاهتمام بهم في الحال والاستقبال فهو لايكتفي بالمُسكنات ولكنه يسعي إلى تقديم علاج نهائي لداء الفقر للقضاء عليه وذلك بأخذ الاحتياطات المانعة من ظهوره ماتبلور منها وماهو قيد التفكير، وهناك مثلين يوضحان الموقفين وكلاهما من صحيح البخاري ..

• الأول: أخبرني زيد عن أبيه أنه سمع عمر بن الخطاب صلى اللّه عليه وسلم يقول: أما والذي نفسي بيده لولا أن أترك آخر الناس بـ «بَانا» ليس لهم شيء مافتحت قرية (إلا قسمتها كم قسم النبي صلى اللّه عليه وسلم خيبر ولكني أتركها خزانة لهم يقسمونها)

• وتناول البدء العيني الحديث بنوع من التفصيل فيقول: (ويقال معناه: لولا أن أترك الذين هم من بعدنا فقراء مستوين في الفقر، لقسمت أراضي القرى المفتوحة بين الغانمين. لكني ماقسمتها بل جعلتها وقفاً مؤبداً، تركتها كالخزانة لهم بقسمونها كل وقت إلى يوم القيامة.
وغرضه أني لا أقسمها على الغانمين كما قسم رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم نظراً إلى المصلحة العامة للمسلمين وذلك كان بعد استرضائهم كما فعل عمر بن الخطاب بأرض العراق قوله : «خزانة يقسمونها» أي يقسمون خراجها .

• عن عمرو بن ميمون قال ، رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل أن يصاب بأيام بالمدينة وقف على حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف قال:
لئن سلمني الله، لأدعن أرامل أهل العراق لايحتجن إلى رجل بعدي أبداً، قال : فما أتت عليه إلا أربعة حتى أصيب. وقال : أوصي الخليفة من بعدي. وأوصيه بأهل الأمصار خيراً ، فإنهم ردء الإسلام وجباة المال وغيظ العدو، وأن لايؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم. وأوصيهم بالأعراب خيراً فإنهم أصل العرب ومادة الإسلام،، أن يؤخذ من حواشي أموالهم ويرد على فقرائهم .
(لئن سلمني الله لأدعن أرامل أهل العراق لايحتجن إلى رجل بعدي أبداً)
كم يحمل في طياته من بشائر وحلول لهذه الفئة الضعيفة من الفقراء الجديرة بكل أنواع الرعاية والعناية والاهتمام ومايترتب على إهمالها وعدم النظر في مشكالها من فساد وأزمات

• إن عملية الإنفاق في منتهى اليسر باعتبار وعلى درجة قصوى من التعقيد باعتبار آخر. ففي الحالة التي يحرص فيها على التقيد والالتزام بالمنصوص عليه في كتاب الله وسنة رسوله بين يدي العملية وفي أثنائها وعقبها تمضي - إن شاء الله تعالى - محققة غاياتها عند جميع الأطراف المعنية وتثمر وتنجو من كل الشوائب والمنغصات

• (تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا)
من التوجهات القيمة ذات الارتباط بهذه الآية الكريمة مانص عليه أبو بكر العربي في الأحكام إذ قال: «الواجب على معطي الصدقة - كان إماماً أو مالكاً - أن يراعي أموال الناس فمن علم فيه صبراً على الخصاصة وتجلياً بالقناعة آثر عليه من لايستطيع الصبر فربما وقع في التسخط قال النبي صلى الله عليه وسلم في الصحيح : «إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه مخافة أن يكبه الله في النار على وجهه»

• لعملية الإنفاق ثلاثة أسس لاتقوم إذا انخرم واحد منها وهي :
١. أن يكون حلالاً طيباً
٢. أن يراد به وجه اللّه تعالى
٣. أن يقع موقعه من ذوي الحاجة وبذلك تكون عملية الإنفاق من صميم الدين

• حكم الصدقة على العصاة والكفار والفقراء :
- في صدقة التطوع أباح اللّه تعالى أن توضع في أهل الإسلام وأهل الذمة فأما الصدقة المفروضة فلايجوز وصفها إلا في المسلمين وهم أهل السمات المذكورون في سورة التوبة
- يقول الفخر الرازي : أجمعوا على أنه لايجوز صرف الزكاة إلى غير المسلم
-جوّز أبو حنيفة صرف صدقة الفطر إلى أهل الذمة وأباه غيره
- وعن بعض المعلماء لو كان شر خلق اللّه لكان لك ثواب نفقتك

• الموارد الثابتة للإنفاق على الفقراء بالنظر إلى أكثرها نفعاً لهم:
١. الزكاة
٢. الغنائم والفيء والخراج
٣. الوقف والأضاحي والهدي
٤. الكفارات والفدية

• يجوز صرف الزكاة في مشاريع تعود على المستحقين بالنفع الأكثر والمستمر كإنشاء مؤسسات تسد حاجات الفقراء والمساكين مثل:
السكن- الطعام والشراب - التعليم - العلاج - التأهيل النتاجي مثل :
- إنشاء مسستشفيات خاصة بالفقراء والمساكين ومدارس لتعليمهم ، حفر الآبار وإيجاد ملاجئ لإيوائهم . وإحداث مشاريع لتأهليهم النتاجي بواسطة تعليمهم لبعض الحرف والمهن .

- شروط وضوابط عند إقامة المؤسسات بأموال الزكاة

١. أن يتفق الهدف من إقامة هذه المؤسسات مع المقصد الأساسي لتشريع الزكاة
٢. أن لاينتفع بها غير الفقراء وينتفع بها الأغنياء بمقابل يصرف في مصالح المؤسسة
٣. أن تنشأ وتدار بإشراف ومعرفة جهة موثوقة
٤. أن تملك المؤسسة لجهة إسلامية ذات خبرة وتتخذ كافة الإجراءات القانونية لضمان بقاء ملكيتها لتلك الجهة
٥. الإعلان عن أن تلك المؤسسة تم إنشاؤها من أموال الزكاة

- الوقف:

- لقي الوقف من المسلمين إقبالاً منقطع النظير طيلة تاريخ الإسلام فلم يتركوا باباً من أبواب الخير والبر والإحسان إلا أوقفوا عليه واهتموا به وأكثروا منه تقرباً لله بالاستجابة إلى أمره بدفع حاجة الفقراء والمساكين المختلفة بشكل رسمي ودائم ومتنوع

- نماذج من الوقف :

(وقف لتزويج الفقيرات والمكفوفين ، قروض بدون فائدة ، وقوف للغرباء وعابري السبيل و وقوف لتغسيل الأموات ، وقوف للآبار والسقيا، وقف لسكن الضعفاء والمساكين، وقف لإنشاء دار للشيوخ والضعفاء، وقوف للمستشفيات)

- الأضاحي والهدي :

تعتبر مورداً من الموارد الثابتة للإنفاق على الفقراء والمساكين

• وقد تفطن إلى هذه الثروة عدد من الغيورين علماء ومختصين فوصفوا المشاريع وأرسلوا النداءات والاقتراحات للإستفادة من هذا المورد منها :
(مشروع الاستفادة من لحوم الهدي والأضاحي)
تقام إلى جانب المسلخ مصانع متخصصة في كل نوع من أنواع الصناعة التكميلية للمخلفات ، مثل مصانع الشعر والصوف - الجلود - المستحضرات الطبية

• للإسلام أمران أساسيان لدفع الفقر والحيلولة التامة بينه وبين المسلمين :

١. العمل
٢. الرجوع إلى اللّه

• أهل الحاجة نوعين :

- النوع الأول : رجل أصابته جائحة في ماله فأهلكته (وجب على الناس أن يعطوه الصدقة من غير بينه يطالب بها على ثبات فقره)
- النوع الآخر: فيمن كان له ملك ظاهر وادعى تلف ماله (لايعطى شيء من الصدقة ألا بعد استبراء حاله بأنه صادق بما يدعيه)

• الحد الذي ينتهي إليه العطاء في الصدقة هو الكفاية التي يكون بها قوام العيش .

• تشريعات لغير الفقراء وبسببهم :

- أخذ العطاء لغير الفقير إذا جاء عفواً

أخرج البخاري ومسلم وغيرهما (... سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فأقول : أعطه أفقر إليه مني ، حتى أعطاني مرة مالاً فقلت : أعطه أفقر إليه مني .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خذه وما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه ، ومالا فلا تتبعه نفسك»

• أمر الحق سبحانه وتعالى بمساعدة وتمكين الأيامي الفقراء من الزواج والتكفل بما يلزم استمرار الحياة الزوجية من نفقات .

• صنوف الطاعات :

١. الطاعة في مواساة الفقراء
٢. الطاعة في رفع ذوي الضعة والخمول والمسكنة
٣. الطاعة في تمريض الفقراء
٤. الطاعة في الشفاعات وقضاء الحوائج

• أن أكبر التجمعات البشرية الأشد فقراً هي التي تعيش ضمن خارطة العالم الإسلامي وما تعج به أكثر بلاد الإسلام من خيرات طبيعية لايغني عنها شيئاً إن لم يرشد واللجوء للصدقات والإعانات لايخرج من الأزمة أنما يغذيها وينميها وهو مسكن ظرفي ومرحلي .

في الختام..

إن عملية التغيير الرشيدة والمأمونة والمستمرة لابد أن تتم عبر خطين متوازيين :

- تحسين وضمان المعيشة الكريمة بجميع متطلباتها
- تكوين وبناء الشخصية على القيم والمبادئ والتشريعات الإلهية النبوية

فهي وحدها التي تكسب المكون حصانة ضد عوامل الفشل والانتكاس ، وتجعل منه إنساناً صالحاً ومصلحاً غنياً على وجه الحقيقة.

والحمد للّه الذي بنعمته تتم الصالحات

إعداد
ابتسام بنت حمود الحماد
Ebtisam@alhammad.sa.com